

تفسير السمرقندي

@ 177 @ فقالت لا أنا ولا ثابت فقال لها أتردين عليه حديقته فقالت نعم وزيادة فقال أما الزيادة فلا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجها وخلعها من زوجها فذلك قوله تعالى 2 ! 2 ! من المهر ! 22 ! ! 2 ! 2 ! يعني يعلمها ! 2 ! 2 ! أي فيما أمروا بها قرأ حمزة 2 ! 2 ! بضم الياء على فعل ما لم يسم فاعله وقرأ الباقون بالنصب وقرأ ابن مسعود ^ إلا أن يخافوا ^ .

ثم قال تعالى ! 2 ! 2 ! يقول إن علمتم أن لا يكون بينهما إصلاح في المقام ! 2 ! 2 ! أي لا حرج على الزوج أن يأخذ مما افتدت به المرأة إن كان النشور من قبل المرأة فأما إذا كان النشور من قبل الزوج فلا يحل له أن يأخذ بدليل ما قال في آية أخرى ^ وءاتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا ^ النساء 20 .

ثم قال تعالى ! 2 ! 2 ! يعني أحكامه وفرائضه ! 2 ! 2 ! يقول لا تجاوزوها ! 2 ! 2 ! أي يتجاوز أحكام الله وفرائضه ويترك ما أمره الله تعالى أو يعمل بما نهى عنه ! 2 ! 2 ! يقول الضارون بأنفسهم ويقال ! 2 ! 2 ! يعني الطلاق مرتان فلا تجاوزوهما إلى الثالثة ! 2 ! 2 ! بالتطليقة الثالثة ! 22 ! ! 2 ! 2 ! أي الثالثة ! 2 ! 2 ! الثالثة ! 2 ! 2 ! يعني تتزوج بزوجة أخرى ويدخل بها وإنما عرف الدخول بالسنة وهو ما روي عن ابن عباس أن رفاة القرطي طلق امرأته ثلاثا وكانت تدعى أميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير ولم تكن عنده إلا كهديبة الثوب فأنت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت إن رفاة طلقني فبت طلاق فتزوجني عبد الرحمن ولم أكن عنده إلا كهديبة الثوب فقال لها أتردين أن ترجعي إلى رفاة فقالت نعم قال ليس ذلك ما لم تذوقي من عسيلته ويذوق من عسيلتك (فذلك قوله تعالى ! 2 ! 2 ! يعني إذا طلقها الثالثة .

ثم قال تعالى ! 2 ! 2 ! يعني واحدة أو اثنتين ! 2 ! 2 ! يعني المرأة والزوج ! 2 ! 2 ! ويقال فإن طلقها الزوج الثاني بعدما دخل بها ! 2 ! 2 ! يعني المرأة والزوج الأول أن يتراجعا يعني أن يتزوجها مرة أخرى ! 2 ! 2 ! يعني إن علما ! 2 ! 2 ! يعني فرائض الله يعني إذا علما أنه يكون بينهما الإصلاح بالنكاح الثاني